



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ميسان
كلية التربية الاساسية

مجلة ميسان للدراسات الاكاديمية العلوم الانسانية والاجتماعية والتطبيقية

ISSN (Paper)- 1994-697X
(Online)- 2706-722X



الجلد 22 العدد 48 السنة 2023

مجلة ميسان للدراسات الاكاديمية

العلوم الانسانية والاجتماعية والتطبيقية

كلية التربية الاساسية - جامعة ميسان - العراق

ISSN (Paper)- 1994-697X

(Online)- 2706-722X

مجلد (22) العدد (48) كانون الاول (2023)

ISSN
INTERNATIONAL
STANDARD
SERIAL
NUMBER
INTERNATIONAL CENTRE

OJS / PKP
www.misan-jas.com

IRAQI
Academic Scientific Journals



ORCID

OPEN ACCESS



<http://www.issn-jas.com/1994-697X/0.js>

journal.m.academy@uomisan.edu.iq

رقم الابداع في دار الكتب والوثائق بغداد 1326 في 2009

الصفحة	فهرس البحوث	ت
16 - 1	درجة ممارسة مدرسي علم الاحياء للإبداع المهني وأخلاقيات مهنة التعليم من وجهة نظرهم وسن قاسم علوان	1
26 - 17	أصوات الإطباق عند المتقدمين (دراسة صوتية) أحمد عبد الكريم ياسين العزاوي	2
44 - 27	التحليل الجغرافي لواقع الخدمات الصحية في مدينة الشرطة لطيف جبار فرحان	3
58 - 45	التنبؤ بالالتزامات المالية لمنافع للإجازات المتراكمة وفقاً لمتطلبات IAS19 عبد الرحمن إبراهيم خاشع سلامة إبراهيم علي	4
81 - 59	السكن العشوائي وتداعياته على البيئة الحضرية مدينة الحلة نموذجاً منار علي سلطان السعيد	5
98 - 82	اسباب الجرح والتعديل عند الامامية رمضان سلمان قاسم سيد حسن المتهجد العسكري (ال مجدد)	6
121 - 99	النمذجة الخرائطية لتقدير حجم الجريان السطحي لحوض وادي سبته وفق نموذج (SCS - CN) باستعمال تقنيتي الاستشعار عن بعد ونظم المعلومات الجغرافية محمد عباس جابر الحميري	7
136 - 122	أدلة نشوز الزوجين في الفقه الامامي والحنفي والقانون العراقي عدنان سلمان قاسم حسين رجبى مصطفى زكي يحيى اللامي	8
144 - 137	الخطاب المضاد قراءة ثقافية في الرواية العراقية المعاصرة إحسان محمد التميمي	9
166 - 145	وسائل تحقيق الإصلاح الفكري في ضوء العقيدة الإسلامية حامد هادي بدن	10
180 - 167	ملاحح السررد في القصيدة الغزلية عند شعراء الطوائف والمرابطين حسن منصور محمد	11
189 - 181	Evaluation of the Salivary levels of TNF-α and IL35 in Iraqi patients with Rheumatoid Arthritis Maher Abdulazeez Nsaif Heba Fadhil Hassan	12
197 - 190	A study of English The farewell expressions image schema from cognitive perspective Ahmed Mohamed Fahid	13
205 - 198	Fluoride and Titanium Based Orthodontic Arch wire (Review article) Haidar M. AL Sharifi Akram F. Alhuwaizi,	14
212 - 206	Bite Force Evaluation in Unilateral Posterior Crossbite Patients Maitham G. Oudah Hayder F. Saloom.	15
225 - 213	"Bond strength of 3d printed acrylic resin with silicone soft liner after ethyl acetate surface treatment (A Review of Literature)" Yousif Waleed Abd Alrazaq Bayan Saleem Khalaf	16

241 - 226	Comparison of Fitness of Casted Cr-Co with Selective Laser Sintering (SLS) Technology of Cr-Co and CAD/CAM Milled Acetal Major Connector Materials Bashar Mohammed Al Noorachi Ali Jameel Al Sudany	17
252 - 242	"Enhancing Photostability of Maxillofacial Silicone by the Addition of Ultraviolet Absorbing Bisocetazole (A Review of Literature)" Widyaa Abbas Ahmed Bayan Saleem Khalaf	18
263 - 253	Frictional Resistance in Orthodontics-A Review Hiba A.Kamel , Shaym Sh. Taha	19
269 - 264	Analysis of the surface hardness of niobium carbide coatings deposited on commercially pure titanium and Ti-6Al-7Nb alloy implant materials using the glow discharge plasma technique Haitham T. Al Qaysi Thekra I. Hamad Thair L. Al Zubaidy	20
292 - 270	Metaphors in Iraqi Media Discourse: Newspaper Headlines as a Case Study Hayder Tuama Jasim Al-Saedi	21
299 - 293	Title: Enhancing Surface roughness and Wettability of Commercial Pure Titanium Implants with Electrospun PCL/Chitosan/Cinnamon composite Khadija Sahib Hasen Ghassan Abdul-Hamid Naji Akram R. Jabur	22
319 - 300	Pharm logical Application of Click Chemistry: A review Rana I. Faeq Yusra J.Ahmed Sarab M. Alazawi	23
329 - 320	STUDING THE NANOMETIC FEATURES OF COMERCIAL PURE TITANIUM AFTER THERMOCHEMICAL ETCHING Shanai Al-Bayati Raghdaa Jassim Akram Jabur	24
336 - 330	A Critical Discourses Analysis of National Identity in Textbooks: A Case Study of Iraqi Curriculum for Sixth Preparatory Mohammed Hussein Hlail	25
344 - 337	Iraqi Feminism in Translation: an Analytical study of <i>The Waiting List</i> Falah Hussein Hanoon Al-Sari	26
351 - 345	Assessment of the Lysozyme and Lactoferrin in the Saliva of Vaccinated Individuals against COVID-19 Hanadi Hafid Abdulkareem Al-Saad Ahmed Abd Burghal Marwan Y. Al-Maqtoofi	27
361 - 352	Comparison study between inherited and biogenic calcium carbonate formation on the surface roots of Eucalyptus trees using X-ray technique and field observations Hashim H. Kareem Kahraman H. Habeeb Layth S. S. Al-Shihmani	28
370 - 362	Using the ACTFL Guidelines in Evaluating Student-Teachers' Speaking Proficiency Asst.prof. Hayfaa Kadhim Al Dihamat	29



ISSN (Paper) 1994-697X

Online 2706-722X

<https://doi.org/10.54633/2333-022-048-006>



اسباب الجرح والتعديل عند الامامية

رمضان سلمان قاسم سيد حسن المتهدد العسكري (ال مجدد)

كلية المذاهب الفقهية، جامعة الاديان والمذاهب، قم، إيران

المستخلص:

ان الهدف من موضوع البحث هو التعرف على مسالك علمائنا في كيفية تشخيص الرواة وتمييز الثقات منهم واعتماد اخبارهم دون غيرهم، وان معرفة اسباب تشخيص الراوي الثقة من غيره بحاجة الى تتبع ودراسة دقيقة من اجل تحقيق الهدف الرامي الى التوثيق والتضعيف.

وبناء على ذلك تم التوصل الى بيان ما أثبتته علماء الرجال الاماميين من اسباب للجرح والتعديل وشروط لقبول خبر الراوي وتحديد مراتب الجرح والتعديل ثم بيان مواطن الاختلاف بين علماء الامامية من الأصوليين والإخباريين في مشروعية الجرح ثم التعرض الى مسالة وقوع التعارض بينهما.

وتم التطرق الى بطلان الاعتقاد بعدم وجود أثر واضح للبحوث الرجالية فضلا عن رجال الجرح والتعديل عند الامامية.

الكلمات المفتاحية : الجرح، التعديل، الامامية، الاسباب، التعارض.

The Reasons Of Mistrust And Modification At Imamia
Ramadan Salman Qasim Seyed Hasan Motehajjed
Askari (Aale Mojjaddad)

UNIVERSITY OF RELIGIONS AND DENOMINATIONS -
QOM - IRAN

ra.moso1965@gmail.com

<https://orcid.org/0009-0007-1059-4374>

Abstract:

The objective of this research is to identify the trajectory of our scientists in how to diagnose narrators, distinguish confidences from them, adopt their own news, and know why the narrator diagnoses trust from others needs to be carefully tracked and studied in order to achieve the aim of documentation and weakness.

Accordingly, we have come up with a statement of the reasons for mistrust and modification, and then a statement of the points of difference between the scientists of imamia from fundamentalists and informants in the legality of the uncertainty and then exposure to the issue of contradiction between them.

We touched on the invalidity of the belief that there was no clear effect on men's research as well as men of mistrust and modification at imamia.

Key Words: Mistrust, Modification, Imamia, Causes, Contradiction.

المقدمة :

من المعروف ان علم الرجال او علم الجرح والتعديل للرواة له بالغ الاهمية في الموروث الاسلامي حيث ظهرت بوادر ضرورته منذ عصر النبي (ص) وذلك بسبب وجود المنافقين والكذابين وقد حذر النبي الاكرم (ص) من هؤلاء الكذابين الذين كثروا في عهده حتى قال: (قد كثرت علي الكذابة فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) (1).

والحديث الشريف يعد في التشريع الاسلامي المصدر الثاني بعد كتاب الله، وقد أمرنا المولى سبحانه بالتباعد ما جاء به النبي (ص) حيث يقول: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (2).

ومما لا شك فيه أنّ التفقه في الدين والاجتهاد في أحكام الشرع المبين يتطلب دراسة الحديث وإعطاء حقه من الرواية والدراسة. وذلك من اجل إحرار صدور عن المعصومين (ع) والاطمئنان إلى صحة سند الروايات.

ولتلك الاسباب حظي علم الحديث بالعناية الفائقة من علماء الفريقين، حيث صنّفوا كتباً كثيرةً وأصولاً قيّمة في فنون درايته وتعديل روايته وتحقيق تواريخه وطبقات رجاله (3).

وقد مارس أئمة اهل البيت (ع) عملية الجرح والتعديل لبعض معاصريهم وقد انطلقت معالمه الاولى من زمن الامام امير المؤمنين (ع) فكان منظراً ومفصلاً ومعطياً لدستور علم الرجال الذي اخذ منه الصحابة والعلماء من بعدهم تفاصيل هذا العلم وقواعده.

وهذا العلم يتسم بأهمية كبرى اذ يحتاج اليه كل من اراد استنباط الاحكام الشرعية من الادلة التفصيلية التي عمدتها الأحاديث والروايات الشريفة المروية عن النبي (ص) واهل بيته الاطهار (ع) فلا بد له من ان يمعن النظر في احوال رجال الحديث ويطمئن بأنهم ممن يصح الوثوق بهم والتعويل عليهم، ويجوز النقل عنهم، حتى تكون الأحاديث المروية عنهم حجة.

وبسبب كون العامل الرئيس في عملية نقل الحديث والوقائع التاريخية هو العنصر البشري، كان من الطبيعي أن تنشأ مشاكل تصاحب عملية نقل الحديث بسبب بشريّة هذا السير التاريخي، حيث ان البشر بطبيعتهم يتصفون بالصدق والكذب، وهذا معناه أنّ نقل الحديث عن طريق الرواة سوف ترافقه ظاهرة الكذب والاختلاق الشامل تارة والجزئي تارة اخرى، كما ان البشر وبحكم طبيعتهم نجد تفاوتاً بينهم فمنهم من يكون ضابطاً دقيقاً في نقله ومنهم من هو متسامح أو كثير النسيان أو ربما يخلط بين الوقائع والنصوص التي يقوم بنقلها، وبالتالي لا ينقل لنا تلك الاحداث بالشكل الصحيح حتى لو كان سليم النوايا من الناحية الأخلاقية.

فنحن اذن لا يمكن ان نتجاهل ذلك الواقع الذي نوجهه حيث يفرض علينا دراسة اولئك الاشخاص وتتبع احوالهم. وللاسباب التي مر ذكرها، نشأ علم يهتم بدراسة احوال الرواة والناقلين للأحداث ويتكفل بتتبع ميولهم وتوجهاتهم وحالاتهم الخلقية والخلقية ويدرس ظروفهم الاجتماعية والنفسية وغير ذلك، وهذا العلم هو ما يعرف عند علماء المسلمين بعلم رجال الحديث أو علم تاريخ الرواة أو علم الجرح والتعديل (4).

والقرآن الكريم قد اشار في آية النبأ بشكل واضح الى تلك الاسس والجزور المعرفية لهذا العلم بقوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين) (5) وهنا يتضح ان هذه الآية الكريمة قد اشارت الى وجوب الفحص والدقة في أخذ الخبر وصفات الراوي.

ومن خلال هذا العلم يمكن التعرف على الرواة واحواهم المختلفة من حيث كونهم عدولا او غير عدول، موثقين او غير موثقين، ممدوحين او مذمومين، مهملين او مجهولين. وهذه الصفات كلها تبحث في (علم الجرح والتعديل) ومن اجل ذلك لا بد من دراسة الاسباب المؤدية الى معرفة احوال الرواة وفي هذا المقال حاولنا الوقوف على تلك الاسباب بوجهها العام دون التطرق الى التفاصيل، إنّما غايتنا البحث عن الاسباب والمعايير المرتبطة في دراسة احوال الرواة الناقلين للنصوص الحديثية والتاريخية، ووفقاً لذلك سوف يكون بحثنا مشتتاً على مقدمة وسبعة مباحث وهي المبحث الاول التعريفات والمبحث الثاني نشأة علم الجرح والتعديل والمبحث الثالث مشروعية الجرح والتعديل والمبحث الرابع اسباب الجرح والتعديل والمبحث الخامس مراتب الجرح والتعديل والمبحث السادس تعارض الجرح والتعديل والمبحث السابع رجال الجرح والتعديل ومؤلفاتهم عند الامامية ثم النتائج وخاتمة البحث.

المبحث الأول: التعريفات وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: السبب لغة واصطلاحاً:

أ. السبب لغة: هو اسم لما يمكن ان نتوصل به إلى المقصود (6) وهو بمعنى الحبل أو الخيط. وكما يقال ان بيني وبين زيد سبباً، أي بيننا حبل موصل. وقالوا ايضاً ان السبب هو: كُئ ما يمكننا ان نتوصل به إلى الغير. وقال بعض اللغويين في الصحاح: كُئ شيء يتخذ وسيلة للوصول إلى شيء غيره (7). وقيل في معنى السبب كل ما يلزم من عدمه ومن وجوده الوجود وذلك بالنظر إلى ذاته ومثال ذلك الزوال فإن الشرع جعله سبباً لوجود الظهر (8). والسبب هو الحبل الذي يشد بالشيء ثم يجذب به، ثم استعمل على نطاق اوسع فجعل كل ما يجبر شيئاً فهو سبب. ومنه قوله تعالى (وأتيناها من كل شيء سبباً) (9).

ب. السبب اصطلاحاً: ورد معناه بانه عبارة عن كل ما يكون طريقاً موصلاً إلى الحكم غير مؤثر فيه، او ما يكون طريقاً إلى الشيء ولكن من دون أن يضاف إليه وجود ولا وجود (10). ومعنى السبب في اصطلاح الأصوليين هو كل ما اضيف إليه الحكم لكون الحكم متعلقاً به من حيث كونه المعروف للحكم أو ليس معرفاً له وقيل ما ظهر الحكم لأجله شرطاً أو دليلاً أو علة (11). وايضاً عرف السبب اصطلاحاً بانه الوصف الظاهر المنضبط والذي دل الدليل السمعي على كونه معرفاً (12).

المطلب الثاني: الجرح لغة واصطلاحاً:

أ. الجرح في اللغة: جَرَحْتُهُ أَجْرَحُهُ جَرْحاً، والاسم منه الجُرْح. واما الجراحة: فهي الواحدة من ضربة أو طعنة (13). والجرح هو مصدر من الفعل جرح يجرح وهو اي الجرح يعني الاصابة بالسلاح ويأتي الجرح بمعنى الاكتساب كقوله تعالى (ويعلم ما جرحتم في النهار) (14)، وجرح زيد عمراً اي سبه وشتمه وجرح الشاهد بمعنى اسقاط عدالته (15). والجرح (بالفتح) معناه تأثير السلاح في الجسم فيقال جرحه (16).

وَجَرَحَهُ جَرْحاً، والاسم منه الجُرْحُ بضم الجيم، وجمعه جُرُوحٌ. ويقال رَجُلٌ جَرِيحٌ وامرأةٌ جَرِيحٌ (17).

ب. الجرح في الاصطلاح: هو كل ما يوصف به الراوي في نقل الرواية بما يقتضي رد روايته او تضعيفها وذلك لسبب او علة قاذحة فيه، أو فيما يرويه من وصف بالفسق أو التدليس أو الكذب أو الشذوذ أو ربما سوء الحفظ أو الغفلة ونحو ذلك فيقال ان هذا الراوي مجروح في نفسه او في روايته (18).

والجرح ايضاً: يمكن القول بانه وصف إذا وصف به الراوي والشاهد أو ألحق بهما سقط الاعتبار بما يقوله وكذلك يبطل العمل به (19).

وقد اصطلح عليه العلماء بانه الطعن الذي يخل بعدالة الراوي وضبطه (20).

المطلب الثالث: التعديل لغة واصطلاحاً:

أ. التعديل في اللغة: هو التسوية ويعرف ايضاً بانه تقويم الشيء وموازنته بغيره (21). والتعديل: هو تفعيل مأخوذ من العدل والذي هو ضد الظلم وكل مستقيم قام في النفوس فهو عدل (22). ومن ذلك تعديل الشاهد اي نسبة العدالة إليه ووصفه بها (23).

ب. التعديل في الاصطلاح: ما يوصف به الراوي في جانب العدالة والضبط بما يقتضي قبول روايته. وعرفت العدالة: بانها ملكة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى، وكل ما يخل بالمروءة عند الناس. وشروط تحققها: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والسلامة من أسباب الفسق وكل ما يهدم المروءة. وتعديل الراوي بمعنى اثبات العدالة له يتحقق بأمر منها: التنصيص عليها من قبل أئمة الجرح والتعديل، أو أحدهم أو الاستفاضة والشهرة (24).

المبحث الثاني: نشأة علم الجرح والتعديل عند الامامية:

قد جاء في المصادر الروائية ان اول من اشار الى هذا العلم واحراز الالتزام العلمي على نحو العمل به بعد تحذير وتأكيده النبي الاكرم (ص) هو الامام امير المؤمنين (ع) اذ جاء في رواية سليم بن قيس الهلالي قال: قلت لأمير المؤمنين (ع): اني سمعت من سلمان والمقداد وابي ذر شيئاً من تفسير القرآن واحاديث عن نبي الله (ص) غير ما في ايدي الناس ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم، ورأيت في ايدي الناس اشياء كثيرة من تفسير القرآن، ومن الاحاديث عن نبي الله (ص) انتم تخالفونهم فيها، وتزعمون

ان ذلك كله باطل، افترى الناس يكذبون على رسول الله (ص) متعمدين، ويفسرون القرآن بأرائهم؟ قال : فأقبل عليّ فقال ((قد سألت فافهم الجواب، ان في ايدي الناس حقا وباطلا، وصدقا وكذبا، وناسخا ومنسوخا، وعاما وخاصا، ومحكما ومتشابهها، وحفظا ووهما، وقد كُذِبَ على رسول الله (ص) على عهده حتى قام خطيبا، فقال : ايها الناس قد كثرت عليّ الكذّابة، فمن كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، ثم كذب عليه من بعده. وانما أتاكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس : رجل منافق يظهر الايمان، متصنع بالإسلام، لا يتأثم ولا يتحرج ان يكذب على رسول الله (ص) متعمدا، فلو علم الناس انه منافق كذاب، لم يقبلوا منه ولم يصدقوه، ولكنهم قالوا : هذا قد صحب رسول الله (ص)، ورآه وسمع منه، وأخذوا عنه، وهم لا يعرفون حاله، وقد اخبر الله عن المنافقين بما اخبره، ووصفهم بما وصفهم، فقال عز وجل (واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم) (25). ثم بقوا بعده فتقربوا الى ائمة الضلالة، والدعاة الى النار بالزور والكذب والبهتان، فولوهم الاعمال، وحملوهم على رقاب الناس، واكلوا بهم الدنيا، وانما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم الله فهذا أحد الاربعة. ورجل سمع من رسول الله (ص) شيئا لم يحفظه على وجهه ووهم فيه، فلم يتعمد كذبا، فهو في يده يقول به ويعمل به ويرويهِ ويقول: أنا سمعته من رسول الله (ص). فلو علم المسلمون أنه وهم، لم يقبلوه، ولو علم هو أنه وهم، لرفضه. ورجل ثالث، سمع من رسول الله (ص) شيئا أمر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم، أو سمعه ينهى عن شيء ثم أمر به، وهو لا يعلم، فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ، فلو علم أنه منسوخ لرفضه، ولو علم المسلمون إذ سمعوه منه أنه منسوخ لرفضوه، وآخر رابع، لم يكذب على رسول الله (ص)، مبغض للكذب خوفا من الله وتعظيما لرسول الله (ص)، ولم ينسه، بل حفظ ما سمع على وجهه، فجاء به كما سمع، لم يزد فيه ولم ينقص منه، وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ، فإن أمر النبي (ص) مثل القرآن، ناسخ ومنسوخ، وخاص وعام، ومحكم ومتشابه، قد كان يكون من رسول الله (ص) الكلام، له وجهان كلام عام وكلام خاص مثل القرآن، وقال عز وجل في كتابه: (ما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) (26) فيشتبه على من لم يعرف ولم يدر ما عنى الله به ورسوله (ص) وليس كل أصحاب رسول الله (ص) كان يسأله عن الشيء فيفهم، وكان منهم من يسأله ولا يستفهمه حتى كانوا ليحبون أن يجيئ الأعرابي والطاري، فيسأل رسول الله (ص) حتى يسمعوا، وقد كنت أدخل على رسول الله (ص) كل يوم دخلة، وكل ليلة دخلة فيخيلني فيها، أدور معه حيثما دار، وقد علم أصحاب رسول الله (ص) أنه لم يصنع ذلك بأحد من الناس غيري، فربما كان في بيتي يأتيني رسول الله (ص) أكثر من ذلك في بيتي وكنت إذا دخلت عليه بعض منازلته، أخلا بي وأقام عني نساءه فلا يبقى عنده غيري، وإذا أتاني للخلوة معي في منزلي، لم تقم عني فاطمة ولا أحد بني، وكنت إذا سألته، أجابني وإذا سكت عنه وفنيت مسائلي، ابتدأني فما نزلت على رسول الله (ص) آية من القرآن إلا أقرأها وأملأها عليّ فكتبتة بخطي، وعلمني تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها وخاصها وعامها ودعا الله أن يعطيني فهمها وحفظها، فما نسيت آية من كتاب الله ولا علما أملاه عليّ - إلى تمام الحديث (((27).

ففي هذه الرواية إشارة الى تمييز النبأ من جهة عدالة ناقله او فسقه وقد مر علينا تأكيد النبي الاكرم (ص) هذه الدعوى في قوله (ايها الناس قد كثرت عليّ الكذابة....).

والجرح والتعديل سواء كان للشاهد او راوي الحديث، فيه مراعاة لمصالح المسلمين من جانب صيانة حقوقهم ومن جانب حفظ الأحكام والسنن الشرعية، ومن هنا وقع الكلام في الأخبار عن الرواة وبيان أحوالهم من الجرح والتعديل، وكذلك في أخبار تعديل الشاهد وجرحه (28).

من هنا نعرف سبب نشأة علم يتولى دراسة أحوال الرواة والناقلين ويتكفل بتتبع ميولهم وتوجهاتهم ودراسة حالاتهم الخلقية والخلقية وتشخيص ظروفهم وانفعالاتهم النفسية وامورهم الاجتماعية وغير ذلك، وهذا هو ما عُرف عند المسلمين بعلم الرجال تارة أو علم رجال الحديث تارة اخرى أو علم تاريخ الرواة احيانا أو علم الرواة أو علم الجرح والتعديل (29).

ومما مضى يتضح جليا ان علم الجرح والتعديل قد نشأ في عصر امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) وذلك بعد ظهور بوادر ضرورته منذ زمن النبي (ص).

المبحث الثالث: مشروعية الجرح والتعديل:

قد وقع الاختلاف بين علماء الامامية من الأصوليين والإخباريين حول مشروعية الجرح، بمعنى هل ان جرح الراوي امر مشروع وجائز ام لا ؟ فالأصوليون قالوا بوجوبه فضلاً عن جوازه، الا ان الإخباريين يمنعون ذلك وقالوا بعدم الجواز .

وقد صرح بعض الاصوليين بجواز الجرح وقالوا : هو جائز وإن اشتمل على القرح في المسلم المستور، واستلزم ذلك اشاعة الفاحشة في الذين آمنوا من اجل صيانة الشريعة المطهرة.

وقد روي أنه سئل بعض العلماء: أما تخشى هؤلاء الذين تركت حديثهم ان يكونوا خصماء لك يوم القيامة عند الله ؟ فأجاب لأن يكون هؤلاء خصمائي أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله (ص) يوم القيامة، فيقول لي : (لِمَ لَمْ تَدَبِ الكَذِبَ عن حديثي ؟) .
وروي ايضا أن بعضهم قد سمع شيئاً من هذا القبيل من بعض العلماء، فقال له : يا شيخ لا يُعْتَابَر العلماء، فأجابه ذلك العالم قائلاً: ويحك هذه نصيحة وليس هذا غيبة.

وهذا في الحقيقة أمر واضح لا مرية فيه، ولكن ما يجب على المتكلم في هذا المجال هو التثبت في نظره وجرحه، لكي لا يقع في قرح بريء غير مجروح بما كان يظنه جرحاً، وبذلك يجرح بريئاً بسمة سوء قاذحة يبقى عليه الدهر عازها⁽³⁰⁾.

المبحث الرابع: اسباب الجرح والتعديل وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الاول: اقسام الرواة وشروط قبول خبر الراوي:

ان اعلام الشرع والدين كانوا يعيرون اهتماما خاصا بالرواة، وقد بذلوا الجهود الكبيرة في البحث عن منازلهم ودرجاتهم وعن قريتهم من الامام (ع) ومدى وثوقهم عنده واحترامه لهم، من امثال اصحاب الاصول الاربعمائة، كزرارة بن اعين وزيد الزراد، وامثالهما ممن كانت وثاقتهم بالمستوى الذي جعل اعتبار احاديثهم في مرتبة الحجية.

ولهذا نجد الكثير من الاعلام في مختلف العصور قد بالغوا في الاهتمام بالرواة وضبط سيرهم والتركيز على تحديد تواريخ ولاداتهم ووفياتهم، وكذلك كانوا يؤكدون وبدقة على ضبط وفيات الائمة (ع) ومن قبلها ولاداتهم من اجل معرفة مدى علاقة الراوي بذلك الامام ولكي لا يقع الاشتباه او الخطأ والسهو⁽³¹⁾.

والرواة سواء كانوا ممدوحين او مجروحين ينقسمون بحسب احوالهم الى اقسام ثلاثة:

القسم الاول: من كان ممدوحا بشكل خاص وهذا ان كان الطريق له معتبرا عقلا أو شرعا أو كلاهما فالبناء عليه يكون لازما.

القسم الثاني: من حصل له قرح خاصة بالطريق لإثباته والبناء عليه او نفي ذلك لا يختلف من حيث اعتبار الادلة عما قيل في القسم الاول.

القسم الثالث: وهو من حصل له مدح وقدر، وكان الطريقان لهما معتبرين او كانا غير معتبرين ففي حال كونهما معتبرين وكان مع احدهما رجحان بحكم التدبر الصحيح فالعمل على الراجح وان لم يكن رجحان لاحدهما فالمتعين هو التوقف عن القبول، وان كان الطريقان غير معتبرين فلا عبرة بهما⁽³²⁾.

وبما ان الاهتمام الشديد بالأحكام الشرعية وضبطها امر ضروري بالنسبة الى المشرع الاسلامي وجب التحفظ والحرص بشدة على معرفة مصدر تلك الاحكام، والوثوق من الرواة الذين يوصلونها اليها، وقد ذكرنا شروطا لقبول خبر الراوي وهي:

اولا: الاسلام: وقد اشتهر بين العلماء اعتبار هذا الشرط بل عليه اتفاق ائمة الحديث والاصول الفقهية كما نقل عنهم ذلك فرواية الكافر لا تقبل مطلقا ويدل على اشتراط اسلام الراوي في الرواية قوله تعالى: (وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ)⁽³³⁾.

وعن العلامة الحلي (قدس سره) قوله: الكافر روايته لا تقبل، حتى لو كان مذهبه جواز الكذب، وذلك لكونه فاسقا، والفاسق روايته مردودة، وكذلك رواية الفاسق لا تقبل للآية القرآنية المباركة (يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا)⁽³⁴⁾.

وقال الشهيد رحمه الله: ان ائمة الحديث والاصول الفقهية قد اتفقوا على لزوم شرط الإسلام في الراوي حال روايته، وإن لم يكن مسلماً حال تحمله، حيث لا تقبل رواية الكافر، حتى لو علم من دينه التحرز عن الكذب، وذلك لوجوب التثبت عند خبر الفاسق، فيلزم مما ذكر وبطريق اولي عدم اعتبار خبر الكافر⁽³⁵⁾.

وبذلك يتضح ان غير المسلم يعد فاسقا والفاسق لا تقبل روايته بأي حال.

ثانيا: العقل: فيشترط في الراوي ان يكون عاقلا فلا يقبل خبر المجنون بإجماع العلماء والدليل على ذلك عدم الاطمئنان بقوله وعدم الوثوق بخبره⁽³⁶⁾. وقد اتضح من ذلك ان غير العاقل لا تقبل روايته.

ثالثا: البلوغ: وهو شرط معتبر عند جمع كثير من العلماء فخير الصبي غير البالغ لا يقبل، ولزوم هذا الشرط يكون في الصبي غير المميز مما لا يريب فيه بل ولا خلاف بينهم والسبب في ذلك عدم الوثوق بخبره واما الصبي المميز فهناك قولان في قبول خبره، والمشهور عدم القبول.

وقالوا: ان الصبي والمجنون لا تقبل روايتهما على الاطلاق. وقد استدلل البعض ومنهم المحقق الحلبي على ثبوت هذا الشرط ولزومه، قال قدس سره: (المجنون والصبي لا تقبل روايتهما في كونهما كذلك، لأن الوثوق بهما لا يحصل، لعدم تحقق الضبط، سواء كان الصبي مميزاً أو غير مميز).

كما استدلل العلامة الحلبي قدس سره على رد رواية الصبي وعدم قبولها على كل حال مميزاً كان أو غير مميز⁽³⁷⁾.

وقد عرفنا مما تقدم ان البلوغ شرط لازم في قبول خبر الراوي اما الصبي سواء كان مميزا او غير مميز فلا تقبل روايته.

رابعا: الايمان: والمراد بالايمان كون الراوي اماميا اثني عشريا وهذا الشرط قد اعتبره كثيرون منهم الفاضلان والشهيدان وصاحب المعالم والمدارك وغيرهم.

ونقل عن المحقق الحلبي رحمه الله قوله: (الايمان معتبر في الراوي)، ودليله على ذلك آية النبأ في سورة الحجرات.

وصرح الشهيد رحمه الله بأن اشتراط الايمان في الراوي هو المشهور بين أصحابنا، وفسر ذلك بمعنى كون الراوي اماميا، وأضاف أن الاصحاب مع اشتراطهم الايمان قد عملوا بأخبار ضعيفة في أبواب كثيرة من الفقه وسبب ضعفها هو فساد عقيدة الراوي. وبطبيعة الحال إن اشتراط الايمان يغني عن اشتراط الإسلام، لأن كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمن⁽³⁸⁾.

خامسا: العدالة: والمعروف ان الخلاف قد وقع في موضوعها تارة وفي اعتبارها في الراوي وفي قبول خبره تارة اخرى.

ومما يذكر إن العدالة التي اشترطت في الراوي هي غير العدالة المشترطة في إمام الجماعة وهي ايضا غير العدالة المشروطة في الشهود وغير ذلك من المسائل التي تبحث في علم الفقه.

وقد صرح الشيخ الطوسي (قدس سره) بالمعنى المقصود من العدالة المشروطة التي في ضوئها يتم ترجيح أحد الخبرين على الآخر قائلاً: (وأما العدالة المراعاة في ترجيح أحد الخبرين على الآخر فهو أن يكون الراوي معتقداً للحق، مستبصراً، ثقة في دينه، متحرراً من الكذب، غير متهم فيما يرويه).

وقد رد بعضهم على كلام الشيخ بان من يرتكب افعال الفسوق كالزنا وسفك الدماء واكل المال بالباطل وغيرها يعد متجريا ولا يصدر منه ذلك الا لعدم مبالاته بالشريعة وصاحبها ومن كان هذا حاله لا يحصل الأمن منه على اقدمه على الكذب وعليه لا يحصل الظن بخبره.

وقد فسرت العدالة المعتبرة كشرط في قبول الخبر بانها ملكة نفسانية تمنع صاحبها من فعل الكبائر وتمنعه من الاصرار على الصغائر وكل ما ينافي المروءة⁽³⁹⁾.

وتجدر الإشارة هنا وبحسب نظرية التخطئة ان بعض الفقهاء من عامة المسلمين عدوا جانب التخطئة والتصويب سببا في اعتبار الرواية والاخذ بها لكون الراوي كالمجتهد يخطئ ويصيب حيث لا يخلو المجتهد في اجتهاده من إحدى حالتين: إما أن يكون قد اجتهد فأصاب فيكون له أجران، وإما أن يكون مخطئاً في اجتهاده فيكون له أجر واحد⁽⁴⁰⁾.

وقد اتضح مما سبق ان هناك خلافا بين علماء الامامية في تفسير العدالة المشترطة في الراوي فمنهم من قال انها غير العدالة المشترطة في امام الجماعة وفي الشهود ومنهم من اعتبرها هي نفس العدالة المشترطة في امام الجماعة.

سادسا: الضبط: بمعنى كون الراوي ضابطا وحافظا لما يرويه مستيقظا غير مغفل وكذلك يجب ان يكون ضابطا لما يكتبه وحافظا له من الغلط ومن التصحيف والتحريف، وان يكون عارفا بما يختل به المعنى، وسبب تأكيد هذه الشروط في الضبط انه لا وثوق ولا

اعتماد الا مع الضبط لأن الراوي في حال سهوه قد يزيد في الحديث او ينقص منه او ربما يغير ويبدل بما يوجب اختلاف الحكم او اختلاف المدلول والمقصود من الرواية (41).

المطلب الثاني: التوثيق العامة والخاصة :

توثيق الرواة تارة يكون واردا بحق شخص محدد من دون الرجوع الى قواعد او ضوابط معينة وهذا هو التوثيق الخاص ومثاله قول النجاشي في حق حماد مثلاً : ثقة في حديثه، وتارة يكون التوثيق لجماعة وفقاً لضوابط خاصة وعناوين معينة وهذا هو التوثيق العام ومثاله ما يدعى في حق علي بن إبراهيم من انه وثق كل من ورد في اسانيد الروايات التي نقلها في تفسيره، والكلام يقع في نقطتين:

1. التوثيق الخاص: ويكون اثباته بحسب الوجوه الآتية:

الأول: إذا ورد نصّ عن أحد المعصومين (ع) يدل على وثاقة راوٍ من الرواة، فإنّ ذلك يعتبر من اوضح واسمى الطرق التي تثبت لذلك الراوي الوثاقة بصورة قطعية.

الثاني: إذا ورد نصّ معتبر على وثاقة الراوي وكان النص منقولاً عن أحد الأعلام المتقدمين كالبرقي والكشي والصدوق والمفيد والنجاشي والشيخ الطوسي وأمثالهم.

الثالث: نصّ أحد أعلام المتأخرين: ويشترط فيه أن يكون الراوي الذي أخبر عن وثاقته معاصراً للمخبر أو قريب العصر منه وبه يثبت حسن حال الراوي ووثاقته وهو اذا نص احد الاعلام المتأخرين عن الشيخ الطوسي على وثاقة الراوي ويكون على قسمين: الاول ويكون مستندا إلى الحس لقرب صاحب التوثيق لعصر الرواة كما في توثيق ابن شهر آشوب وامثاله، والثاني يكون مستندا إلى الحدس لان التوثيق مبنية على الحدس والاجتهاد.

الرابع: دعوى الاجماع من قبل الاقدمين : وهو احد الوجوه التي تثبت بها وثاقة الراوي وذلك بادعاء أحد الاقدمين الاجماع على وثاقة أحد من الرواة، فإن هذا الاجماع يكشف عن توثيق المدعي له بانضمامه الى توثيق اشخاص آخرين، كما أتفق على وثاقة إبراهيم بن هاشم، بادعاء ابن طاووس ذلك، فان هذه الدعوى تعتبر كاشفة عن توثيق بعض القدماء وهذا المقدار يكفي في إثبات الوثاقة(42).

2. التوثيق العام:

ان الثقة اذا اخبر بوثاقة شخص معين بخصوصه فهو توثيق خاص واذا كان اخباره بوثاقة شخص ضمن جماعة او إذا تعلق بعنوان كلي فهو توثيق عام والعبرة هي بإخبار الثقة وشهادته بالوثاقة فاذا حصل توثيق لجماعة معينة وفقاً لضابطة خاصة وعنوان معين فهذا هو التوثيق العام وفيما يلي، نذكر توثيقين عامين منها:

الأول: الصحبة للنبي (ص) وصحبة الإمام (ع)، ولكن ليس كل من صحب النبي والامام يعد ثقة لان صحابة النبي مصنفين الى صنفين حسب الذكر الحكيم، فلا يمكن أن نعدّ الجميع عدولاً إذا رجعنا إلى الكتاب العزيز . وأمّا إذا رجعنا إلى السنّة فيعرفهم النبي (ص) بقوله: «يرد عليّ يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلّون عن الحوض، فأقول: يا ربّ أصحابي، فيقول: إنّه لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدّوا على أديارهم القهقري» (43)، إلى غير ذلك من الأحاديث الحاكية عن ارتداد قسم من الصحابة بعد رحيل النبي الأكرم ونظير ذلك الكلام في صحابة الأئمّة (ع).

الثاني: الوكالة عن الإمام تعد طريقاً إلى وثاقة الراوي، فإن الرجل اذا كان وكيلاً من جانب الإمام لمدة طويلة ولم يرد فيه ذمّ فإن ذلك يمكن أن يكون قرينة على وثاقته وثبات قدمه، إذ من البعيد أن يكون الكاذب وكيلاً من جانب الإمام عدّة سنوات ولا يقوم الامام بعزله اذا ظهر منه الكذب (44).

المطلب الثالث: الفاظ المدح والذم المستعملة في الجرح والتعديل:

لم يقتصر اهتمام الشيعة وعلمائهم على متن الحديث فقط، بل تجاوزه إلى دراسة السند، حتى اصبحت عندهم على درجة من الأهمية لا تقل عن دراسة المتن. فقد تناولت مؤلفاتهم ورسائلهم الرواة مدحا وتوثيقا، أو جرحا وذما وتضعيفا، وذكرت من تقبل روايته

منهم ومن ترد بحسب صفات وشروط تم وضعها للرواة الذين يعدون بالآلاف بهدف تمييز مقبول الحديث من مردوده، وبغية معرفة الصحيح من الضعيف.

ومن المعروف أن هذه المهمة شاقة وليست بالسهلة اليسيرة، ولأجل تذليل ما يرافقها من صعوبات تحتاج تلك المهمة إلى جهود مضنية ودقيقة، ولذلك فقد تصدى لها الكثير من العلماء المتقدمين والمتأخرين حتى تشكلت علوم الحديث ورجاله.

وقد اصطلاحوا ألفاظاً في التزكية والمدح، وألفاظاً في الجرح والذم، لابد من الإشارة إليها وتبيين المراد منها، فلنذكر ما يدل على التزكية والمدح ثم نعبئها بما يدل على خلافها.

أولاً: المدح: ان مدح الراوي يعد بمنزلة التوثيق لأنه يكشف عن حسن الظاهر وعن حسن روايته وتعتبر الفاظ المدح التي تبلغ حد التوثيق اسباباً دالة على التزكية والتعديل وهي كثيرة التداول في الكتب الرجالية ومن هذه الالفاظ:

1. قولهم: عدل امامي ضابط: ان العدالة المطلقة فرع الاسلام والايمان فغير الامامي كالكافر والمخالف ومن كان من فرق الشيعة الباطلة ليسوا بعدول قطعاً فتتخصص العدالة في الامامي دون غيره واما الضبط فهو ثابت بمؤونة غلبة الضبط في الرواة.
2. قولهم: ثقة: والاصل في ذلك الوثوق والامانة وهي صفة مشبهة دالة على الثبوت والدوام وتقتضي الاطمئنان من الكذب والتحرز عن السهو والنسيان فاذا كان الرجل معتاداً على الكذب ومعروفاً بكثرة النسيان والسهو لا يمكن الوثوق به.
3. قولهم: ثقة في الحديث: ويعني تحرزه عن الكذب وهو يفيد المدح التام والدلالة على الضبط فيكون حكمه حكم الموثق. واستظهر بعضهم استفادة كونه امامياً كما يستفاد ذلك من اطلاق الثقة مالم يصرح بالخلاف وقال آخرون بدلالته على العدالة وهو تعديل وتوثيق للراوي.

4. قولهم: صحيح الحديث: وهو يفيد صحة روايته باصطلاح اهل العلم من المتأخرين مع عدم وجود القرينة على خلافه، وافادته العدالة هو اظهر الوجوه.

5. قولهم: حجة: وهي دالة على التعديل بدليل اطلاقها على نفس الراوي ويؤيده دلالة العرف الخاص، وانها تعيد مدحا كاملاً بحق من اطلقت عليه وبروايته بل يظهر منها الدلالة على كونه عدلاً امامياً ضابطاً⁽⁴⁵⁾.

ثانياً: الذم والقدرح: وهي الفاظ تستعمل في حق الرواة وتعتبر اسباباً للجرح والذم ومن هذه الالفاظ ما يدل على فسق الراوي مثل فاسق، كذاب، وضاع للحديث وما شابه ومنها ما يدل على فساد عقيدته مثل غال، فاسد العقيدة، ناصبي وغيرها ومنها ما يدل على القدرح والطعن فيه مثل متهم، ليس بشيء، ساقط، لا يعتد به وما شاكل، وعندهم الفاظ اخرى ومصطلحات دالة على القدرح والذم وتعد من اسباب جرح الرواة منها:

1. قولهم: ضعيف: وهذا اللفظ دال على القدرح والذم بلا شك بل هو من الفاظ الجرح ولا ريب في انه يفيد ضعف الرواية وسقوطها.
2. قولهم: ضعيف الحديث ومضرب الحديث ومختلط الحديث: وازضافة الضعف الى الحديث فيه دلالة واضحة على الذم والقدرح، اما اضطراب الحديث فالمراد به ان حديثه يصلح تارة ويفسد تارة اخرى وقد يرد منه استقامة الراوي تارة واخرى انحرافه واما مختلط الحديث فمعناه حصول الحمق وضعف العقل والفسق بعد استقامة كما حصل للواقفية والفتحية بعد استقامتهم.
3. قولهم: لئى الحديث وساقط الحديث وواهي الحديث: ومعنى لئى الحديث متساهل في روايته فيروي عن غير الثقة، وساقط الحديث اي حديثه ساقط ومتروك فلا يؤخذ به ولا يعتد به، وواهي الحديث كناية عن شدة ضعف الحديث وسقوط اعتباره.
4. قولهم: ليس بذلك الثقة او العدل: وعدت هذه من الفاظ الجرح، ومعنى (ليس بذلك الثقة) اي لا يوثق به وثوقاً.
5. قولهم: مخلط ومختلط: بمعنى اختلاط الامر عليه وهو ظاهر في فساد العقيدة او هو ممن لا يبالي عن يروي وعن يأخذ فهو يجمع بين الغث والسمين والخط ايضاً هو المزج واستعماله في فساد العقيدة معناه خلط صحيحها بفسادها وسقيمها وهو الغالب عند المرتدين عن الدين او المذهب.
6. قولهم: متهم بالكذب او الغلو: وهي من الاوصاف القادحة ولا شك في انها تعيد الذم بل عدها بعضهم من اوضح وابرز الفاظ الجرح⁽⁴⁶⁾.

المبحث الخامس: مراتب الجرح والتعديل:

ان ألفاظ الجرح والتعديل التي أطلقها العلماء والباحثون المختصون في علم الرجال على الرواة كثيرة ومتفاوتة بحسب أحوالهم؛ لذا قام البعض بترتيبها في مراتب. فجعلوا كلاً من مراتب الجرح والتعديل أربعة أقسام، ثم زاد آخرون بعض المراتب، إلى أن وصلت جميعها عندهم إلى اثنتي عشرة مرتبة. ويمكن ان نلخص مراتب التعديل وألفاظها بشكل عام بما يلي:

1. الالفاظ الدالة على المبالغة في التوثيق، أو ما دلت على وزن أفعال التفضيل مثل: انه في منتهى التثبيت، أو فلان أثبت الناس وتعتبر هذه المرتبة أرفع المراتب.

2- ما يتأكد توثيقه بصفة وبلفظ واحد كتقّة ثقة أو بصفتين من الصفات الدالة على التوثيق وبلفظين مختلفين مثل ثقة ثبت.

3- ما يدل من الالفاظ على التوثيق ومن غير توكيد كتقّة أو حجة.

4- الالفاظ الدالة على التعديل من غير إشعار بالضبط كما لو قيل فلان صدوق، أو فلان لأبأس به.

5- الالفاظ التي لا دلالة فيها على التوثيق أو التجريح، كقولهم فلان شيخ أو روى عنه الناس.

6- ما كان من الالفاظ قريباً من التجريح كما لو قيل ان فلان صالح الحديث، أو هو يكتب حديثه.

واعتبر العلماء ان المرتبة الاولى والثانية والثالثة يمكن الاحتجاج بأهلها وإن كان بعضهم أقوى من بعض. وما تليها من المراتب كالمرتبة الرابعة والخامسة فيكتب حديث أصحابها ويختبر، واما المرتبة السادسة فلا يمكن الاحتجاج بأصحابها وانما يكتب حديثهم لأجل الاعتبار فقط من دون الاختبار والسبب في ذلك ان أمرهم ظاهر في عدم الضبط (47).

وألفاظ التعديل: «ثقة»، «حجة»، «صحيح الحديث»، «متقن»، «ثبت»، «حافظ»، «ضابط»، «صدوق»، «مستقيم»، «قريب الأمر»، «صالح الرواية»، «يحتج بحديثه»، أو «يكتب»، أو «ينظر فيه»، «مسكون إلى روايته»، «لأبأس به»، «شيخ»، «جليل»، «شكور»، «زاهد»، «خير»، «عالم»، «فاضل»، «مدوح»، ونحو ذلك فيفيد المدح المطلق (48).

أما مراتب التجريح وألفاظها فهي:

1- ما يدل من الالفاظ على التلئين، كقولهم: فلان راوي لئّن الحديث، أو فلان فيه مقال.

2- ما كان مضرحاً بوضوح بعدم الاحتجاج به وشبهه كما لو قيل: ان فلان ضعيف وهو لا يحتج به.

3- ما تم التصريح بكونه لا تكتب أحاديثه ونحو ذلك مثل: الراوي فلان لا يكتب حديثه.

4- اذا كان الراوي متهم بالكذب أو نحوه مثل: فلان متهم بالكذب، أو متهم بالوضع أو ساقط.

5- ما صرح بوصفه كاذباً ونحو ذلك، مثل: فلان كذاب أو وضاع.

6- ما دل من الالفاظ على المبالغة في الكذب كما لو قيل: هذا الراوي أكذب الناس، أو إليه منتهى الكذب.

وحكم هذه المراتب: لا يحتج بحديث أهل المرتبتين الأوليتين، واما حديثهم فيكتب للاعتبار فقط. وأما المراتب المتبقية فلا يحتج بحديث أصحابها ولا يكتب وهو غير معتبر (49).

وألفاظ الجرح: هي «كذاب»، «وضاع»، «ضعيف»، «غالٍ»، «مضطرب الحديث»، «مرتفع القول»، «متروك في نفسه»، «متهم»، «واهِ»، «ليس بشيء»، وما شاكل ذلك (50).

المبحث السادس: تعارض الجرح والتعديل:

إذا وقع التعارض بين الجرح والتعديل فهناك فروض ثلاثة: الاول ان يقدم الجرح مطلقاً، والثاني هو القول بتقديم المعدل مطلقاً، والثالث هو ان يقدم الأكثر منهما على الأقل.

فاذا عدّ الجرح شهادة على امر وجودي صادر من الراوي فيمكن القول بأنّ الجرح أولى بالاعتبار، اما التعديل فانه يشهد على امر عدمي وهو عدم صدور الذنب الذي يزيل عدالة الراوي، وبناء على تقديم الامر الوجودي على الامر العدمي فالجرح مقدم على التعديل بحسب هذا الفرض.

ولعل ذلك يعارض بكون التعديل شهادة على حصول امر وجودي وهو ملكة العدالة، وبذلك يكون التعديل مقمدا على الجرح وهذا الكلام يكون منسجما مع الفرض الثاني.

واما بالنسبة الى الفرض الثالث فقد يقال بترجيح جانب تصور الأكثر عدداً لكونه يفيد الاطمئنان المتأخر للعلم.

وبما ان اصحاب الجرح والتعديل من علماء الرجال لم يكونوا على درجة واحدة في معرفة خصوصيات الراوي فمن الطبيعي ان يحصل ترجيح لبعضهم على البعض الآخر فهناك من هو واقف على خصوصيات الراوي بكل تفاصيلها وهناك من هو دون ذلك على الرغم من كونه من اساطين العلم وله معرفة بالرجال، فمثلا لو حصل تعارض بين تزكية النجاشي وجرح الشيخ الطوسي فهنا يقدم رأي الاول على الثاني وسبب ذلك لأنّ النجاشي متخصص بهذا العلم ولديه إلمام واسع بهذا الفن في حين أنّ الشيخ مع جلالة قدره وسعة اطلاعه وسمو منزلته قد صرف عمره الشريف في علوم متنوعة.

هذا الكلام معول عليه فيما إذا كان المعيار هو قول الجرح والمزكي، وأما لو وجد سبيل آخر يكون كاشفا عن الحقيقة فيكون هو المأخوذ به وهو الأولى (51).

وقد يقدم الجرح على التعديل إذا كان التعارض في راوٍ واحد بأن جرحه بعضهم وعدله غيرهم بالشروط الآتية:

- 1- اذا كان الجرح مفسراً وسببه مبيهاً.
 - 2- ان لا يكون هناك تعصب تجاه المجروح من قبل الجرح و ان لا يكون الجرح مسرفاً في جرحه.
 - 3- أن لا يبين المعدل أن الجرح مدفوع عن الراوي، ويثبت ذلك بالدليل الصحيح.
- وفي حال تعارض الجرح والتعديل من إمام واحد، وكان السبب في التعارض غير الاجتهاد من ذلك الإمام في الحكم فيكون الحكم على الراوي بما يأتي:

- 1- اذا صدر منه قولان فيعمل بأخر القولين بشرط العلم بالتأخر منهما.
 - 2- التوقف في حال عدم العلم بالقول المتأخر منهما.
 - 3- إعمال التعديل، وحمل الجرح على شيء بعينه.
- أما إذا كان اختلاف كيفية السؤال هو السبب في نشوء التعارض، كما لو حكم الإمام على الراوي حكماً نسبياً بسبب اقتران حكمه بغيره من الرواة وفقاً لما وجه اليه من السؤال ففي هذه الحالة لا بد من تتبع أقوال علماء الجرح والتعديل، ولا بد من حكايتها حتى يتبين حال ذلك الراوي وتعريف منزلته (52).

وإذا وقع الاختلاف بين الشهود في الجرح والتعديل فلا اشكال مالم يكن بينهما تكاذب وتعارض كما لو قال المعدل: هو ذو ملكة كما وجدته وعرفته بالممارسة ولا اعلم بصدور الكبائر منه، وقال الجرح: وجدته في يوم كذا وقد ارتكب كبيرة، فانه يحكم بالجرح، اما لو قال الجرح: رأيته يرتكب كبيرة في يوم كذا وقال الآخر انه قد تاب بعد ذلك وهو ذو ملكة بالفعل فهنا يحكم بالعدالة لعدم المعارضة بينهما. وان حصل تعارض بينهما كما لو قال الجرح: رأيته يوم كذا وفي مكان كذا يزني، وقال المعدل: انه في ذلك اليوم كان مشغولاً بالأمر الفلاني في المكان الفلاني غير ذلك المكان، أو كان التعديل والجرح من قبلهما بقول مطلق، ففي هذا الحال ربما يقال: بتقديم الجرح على التعديل وسبب ذلك إعتضاده بأصالة عدم حصول سبب الحكم في الفرضين، ولان التعديل غالباً ما يكون بسبب الاعتماد على أصالة عدم صدور المعصية في خصوص الفرض الثاني (53).

والمشهور بينهم في حال تعارض الجرح والتعديل يقدم الجرح وهذا الكلام مجمل وليس محمولا على اطلاقه كما قد يظن البعض وانما لهم في ذلك تفصيل مشهور ملخصه هو ان التعارض الحاصل بينهما يكون على نوعين: الاول منهما امكان الجمع فيه بين كلامي المعدل والجرح ومثاله قول الشيخ المفيد رحمه الله بأن محمد بن سنان ثقة وقول الشيخ الطوسي قدس سره فيه بانه ضعيف فهنا الجرح يقدم ويعلل ذلك بجواز اطلاع الشيخ الطوسي على ما لم يكن المفيد مطلعاً عليه، والنوع الثاني ما ليس بالإمكان الجمع بينهما كما لو قال الجرح مثلاً انه قتل زيدا في اول الشهر وقول المعدل اني رأيته في آخره حيا ومثل هذا في كتب الجرح والتعديل قد وقع كثيرا ومثال ذلك قول ابن الغضائري بحق داود الرقي انه كان فاسد المذهب فهذا القول لا يلتفت إليه لان غيره قال فيه انه

كان ثقة، قال فيه الامام الصادق (ع) (انزلوه منى منزلة المقداد من رسول الله (ص)) فهنا والحال هذه يكون اطلاق القول بتقديم الجرح على التعديل ليس صحيحا بل يجب الترجيح بين القولين بكثرة العدد ثم بشدة الورع والضبط وكذلك زيادة البحث والتدقيق في احوال الرواة إلى غير ذلك من المرجحات (54).

وفي اعتماد المرجحات عند التعارض وقع الاختلاف بينهم على اقوال واقربها القول بالرجوع الى المرجحات من دون ان يكون الفرق في وقوع التعارض بالإطلاق والتقييد أو يكون واقعا بالتباين والتنافي وتعبير اخر في حال الرجوع الى المرجحات لا فرق بين كون التعارض بالظهور والنصوصية أو بالنصوصية والتنافي من الجانبين ومثال ذلك اذا شهد المزكي بعدالة الراوي أو قال عنه ثقة وقال الجرح بضعفه أو وصفه بالكذب أو الغلو أو نحو ذلك فالذي يؤخذ بقوله هنا هو الأرجح منهما وذلك لكونه الأكثر اطلاعا والوسع باعا أو لأنه الأتقن أو لكونه الأخبّر بحاله اما بسبب معاصرته له او لأسباب قريبة من ذلك مما يوجب قوة الظن فيكون هو المتبع لبناء العقلاء على ذلك (55).

وفي احوال الممدوحين والمجروحين من الرواة هناك ثلاثة اقسام: فمنهم من كان مخصوصا بالمدح ومنهم من كان مخصوصا بالقدح وهناك من قالوا بمدحه وذمه فان كان الراوي من القسم الاول فالطريق لا يخلو اما ان يكون معتبرا من ناحية العقل او الشرع او كلاهما او غير معتبر فان كان الاول وهو الاعتبار فالبناء عليه لازم وان لم يكن معتبرا فلا عبرة بما قيل فيه، ونفس الكلام يأتي في من كان مخصوصا بالقدح، واما القسم الثالث وهو من قيل بمدحه وذمه فلا يخلو الطريقتان اما ان يكونا معتبرين او كلاهما غير معتبر او احدهما معتبر والاخر غير معتبر، فان كان الاول وهو اعتبار الطريقتين فلا بد من وجود رجحان مع أحدهما بحكم التدبر الصحيح باعتباره أولا وجود للرجحان، فان كان الاول اي وجود الرجحان فيكون العمل على الرجحان، وان كان الثاني وهو عدم الرجحان ففي هذه الحالة التوقف عن القبول لازم، وان كان كلا الطريقتين غير معتبر (بمعنى ان كلا منهما لا يكون محلا قابلا للبناء عليه) فلا عبرة بهما. وان كان أحد الطريقتين راجحا يمكن البناء عليه والاخر سقيما لا يبني عليه فيكون الحكم للراجح (56).

المبحث السابع: رجال الجرح والتعديل ومؤلفاتهم عند الامامية:

ان الاعتقاد السائد عند بعض المخالفين قديما وحديثا هو عدم وجود اي اثر للبحوث الرجالية فضلا عن رجال الجرح والتعديل عند الامامية وان وجد شيء منها فهو متأخر كثيرا عن غيرهم من المدارس الاخرى وهذا معناه التشكيك في المذهب وفي كل مروياته بسبب تأخر البحث في الجرح والتعديل زمانا عن وقت صدور الروايات او نقلها ونشرها وقد رد بعض العلماء على هذه الافتراءات وفي مقدمتهم النجاشي حيث رد عليها في أول كتابه قائلا: ان تعبير قوم من مخالفينا بان لا سلف لكم ولا مصنف هذا قول من ليس له علم بالناس ولا من وقف على أخبارهم ولا عرف منازلهم وتاريخ أخبار أهل العلم.. إلى أن قال.. على أن لأصحابنا رحمهم الله تعالى في بعض هذا الفن كتباً، وقد ذكر البعض من متأخري العامة بأن الشيخ الطوسي هو أول من كتب في الرجال عند الامامية ولكن الحقيقة غير ذلك حيث ان واقع الحال مختلف تماما فإن البحوث الرجالية مطروحة قديما كما هي مطروحة حديثا.

وان زمان الحسن بن محبوب المولود عام 149 هـ الذي ألف كتابا في الرجال سماه (المشيخة) يمكن ان نعتبره بداية النمو الحقيقي للبحث الرجالي وربما يكون ذلك قبل هذا التاريخ. وبطبيعة الحال ان هذا التاريخ قديم يعود إلى زمن الصادقين (ع) تقريبا حيث كثر النقل عنهما وقد كثر ذؤو الاهواء والافتراء والكذابون مما ادى الى تصدي جمع من أعلام الطائفة وقاموا بتصنيف الكتب حتى يتم تمييز المقبول والمعتمد من غيره.

وفي عدة الشيخ الطوسي ما فيه دلالة على ما ذكرناه آنفا حيث ذكر ان الطائفة ويقصد بها الامامية قد ميزت الرجال الناقلين للأخبار حيث وثقت النقات منهم وضعفت الضعفاء كما فرقوا بين من يمكن الاعتماد على حديثه وروايته ومن ليس كذلك ومدحوا من يستحق المدح وذموا منهم من يستحق الذم، وفي هذا الكلام ذكر صريح لوجود الكثير من الكتب والمصنفات عند الامامية في مجال البحث الرجالي.

وكذلك نرى ان النجاشي قد ذكر في موارد عديدة ما يدل على ذلك منها:

1 - ما قاله بعد تعرضه لترجمة جعفر بن عثمان بن شريك حيث قال (ذكر ذلك أصحاب الرجال).

- 2 - وفي ترجمة إبراهيم بن سليمان المزني قال (.. له كتب ذكرها بعض أصحابنا في الفهرست).
- 3 - وقال ايضا في ترجمة إبراهيم بن خالد العطار (ذكره أصحابنا في الرجال).
- 4 - كما انه ذكر عند ترجمته لجميل بن صالح الاسدي (.. ذكره أبو العباس في كتاب الرجال).
- 5 . ما ذكره عندما ترجم لأبان بن الاحمر العجلي (... واكثرها الحكاية عنه في أخبار الشعراء والنسب والايام) (57).
- كما ان الرواة عندنا يقسمون الى قسمين: القسم الاول: هم اولئك الذين اهتموا في بث فضائل وكرامات ائمة اهل البيت (ع) وهؤلاء لا نهتم بهم ولا يهمننا كثيرا ضبط رواياتهم، فدور هؤلاء اشبه بدور وسائل الاعلام والدعاية، وسبب ذلك ان الروايات المنقولة عنهم لا يتوقف عليها حكم شرعي بحيث يفسد علينا الدين والمذهب.
- القسم الثاني: وهم الرواة الذين اهتم بهم الشرع المقدس واعلام الدين، وقاموا بالبحث عن منازلهم ودرجات توثيقهم والاطلاع على قريتهم من الامام (ع) ومدى الوثوق بهم عنده واحترامه لهم، ومن امثال اولئك اصحاب الاصول الاربعمئة، كزرارة بن اعين وزيد الزراد وامثالهما ممن كانت احاديثهم معتبرة الى مستوى مرتبة الحجية. لذا نجد في مختلف العصور الاسلامية ان الكثير من الاعلام قد اهتموا اهتماما بالغا بدراسة حياة اولئك الرواة وضبط سيرة كل منهم وتوقيت ولادته ووفاته، وايضا اهتموا كثيرا بضبط ولادات الائمة عليهم السلام ووفياتهم من اجل معرفة مدى علاقة الراوي بذلك الامام حتى لا يقع الخطأ والسهو والاشتباه (58).
- ومما مر ذكره قد تحصل لنا بان الدعوى التي تقول ان لا رجال عندنا ولا كتب ومصنفات هي دعوى باطلة غير مستندة الى دليل علمي. وعلى الرغم من ذلك فإن معظم تلك الكتب لم تصل إلينا بشكل منفرد ومستقل وإنما وصلتنا من خلال كتب جمع من اصحابنا حيث يدور على كلماتهم مدار التوثيق في عصرنا الحاضر. وهي عبارة عن كتب خمسة:
- الاول: كتاب النجاشي وهو العالم الثقة الصدوق وقد وصف بانه العارف بأخبار وأحوال الرجال من أهل الحديث، بل قوله عند التعارض في الجرح والتعديل يقدم على قول غيره وان ظاهر كلامه يُقدم على تصريح غيره بسبب خبرته التامة في الجرح والتعديل وضبطه وإتقانه، وكنيته أبو العباس وهو أحمد بن علي بن العباس الملقب بالنجاشي من أجل مشايخنا توفي رحمه الله في سنة 450 هـ. وقد مدحه العلماء وصدرت في حقه الاقوال بأنه أضبط علماء الرجال وأعرفهم في هذا العلم بل عبر عنه سيد الطائفة في عصره وهو السيد بحر العلوم بقوله: (أحد المشايخ الثقات والعدول الاثبات من أعظم أركان الجرح والتعديل وأعلم علماء هذا السبيل) (59).
- الثاني: كتاب رجال الشيخ الطوسي وهو من اساطين العلم كنيته أبو جعفر واسمه محمد بن الحسن الطوسي شيخ الطائفة المتوفى سنة 460 هـ. ونجد انه بحسب الراوي والرواية ينقسم هذا الكتاب إلى قسمين:
- أ. لمن روى عن النبي (ص) أو أحد الائمة (ع). ولذا نرى انه قد كرر ترجمة شخص في أكثر من موقع وذلك بحسب صحبته لعدد من الائمة (ع).
- ب. لمن لم يرو عنهم (عليهم السلام). وعندما نتأمل في كتابه نجد انه قد راعى فيه شدة الاختصار وايضا الاقتصار على تعريف الراوي مع ذكر بعض الكلمات الدالة على القدر أو المدح.
- الثالث: كتاب الفهرست وهو ايضا للشيخ الطوسي (قدس سره) وهو الأوسع لما فيه من التفصيل واحتوائه على ذكر كتب واحوال المترجم لهم من رجاله وقد جمع فيه ما يقرب من تسعمائة اسم من اسماء المصنفين.
- الرابع: اختيار معرفة الرجال واصل هذا الكتاب هو (كتاب رجال الكشي) ولكن الشيخ الطوسي (رحمه الله) قام باختصاره واعادة صياغته وسماه بالاسم المعنون له، ويمتاز هذا الكتاب عن غيره بذكره لأسانيد الروايات والتي تدل على احوال الرواة وأوضاعهم وكل ما ورد بشأنهم من قدح أو مدح. ويعد هذا الكتاب نغيسا من نوعه لكونه يعكس الوقائع الحية لحياة الائمة وأصحابهم.
- الخامس: رجال البرقي ومؤلف هذا الكتاب أحمد بن محمد المعروف بالبرقي صاحب المحاسن المتوفى عام 274 هـ. وهذا الكتاب يختلف عن سوابقه فهو ليس مثلها بتلك المعروفة ولم تذكر له اهمية وذلك بسبب عدم تعرضه للتوثيق أو التضعيف إلا نادرا جدا. حيث إن مؤلفه قد اقتصر فيه على التعرض للطبقات وذكرها بلحاظ أصحاب كل إمام ولذا فان فائدته كانت منحصرة في ذلك بالإضافة إلى معرفة بعض الرواة المهملين الذين قد يتعرض لذكرهم دون غيره.

وهذه الكتب على الرغم من كونها مهمة بالنسبة لنا ولكنها تعد نماذج بدائية في البحث الرجالي بل يمكننا القول انها عبارة عن نوع من النقل والشهادة لجملة من الوقائع والاحداث والاحوال. وهي على الرغم من ذلك فإنها تشكل اصلا مهما للبحوث التي لحقت عصر أولئك العظام. وهذه تعتبر عمدة الكتب في حركة البحث الرجالي (60).

واما من كتبوا في علم الرجال فهم كثر قد افنوا اعمارهم في دراسة احوال الرواة نذكر بعضا منهم بشيء من الاختصار وهم:

1. الحسين بن عبيد الله الغضائري، وابنه أحمد بن الحسين الغضائري. وهما من أعلام علم الرجال في القرنين الرابع والخامس الهجري، وبهذا أصبح كتاب ابن الغضائري ينال أهمية فائقة من بين الكتب الرجالية المهمة في تلك الفترة مثل كتاب رجال الكشي، والنجاشي، والبرقي، ورجال وفهرست الشيخ الطوسي وغيرها (61).

2 - احمد بن الحسين بن عبيد الله الملقب بالغضائري وكنيته أبو الحسن: له كتاب صغير في علم الرجال مطبوع في إيران ضمن مجمع الرجال للقهبائي.

3 - السيرافي وهو احمد بن علي بن عباس له كتابان هما الزيادات والمصابيح ويعد من الثقات بل من اعلامهم.

4 - احمد بن علي بن محمد العلوي ولقبه العقيلي له كتاب تاريخ الرجال وله مؤلفات اخرى.

5 - الاقرع الكندي واسمه احمد بن محمد بن الربيع وقد وصفه النجاشي بانه عالم بفنه.

6- ابن الجندي المعروف بهذا الاسم وهو احمد بن محمد بن عمران بن موسى وقد أطلق عليه النجاشي لقب الاستاذ وكان يعتمد عليه ونقل عنه الكثير.

7- ابن طاووس واسمه احمد بن موسى بن جعفر وكان رجلا زاهدا ومن أشهر الفقهاء في عصره وصلت مؤلفاته الى أكثر من ثمانين مجلدا في الرجال والرواية والعلوم المختلفة.

8 . الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر المعروف بالعلامة الحلبي وهو صاحب كتاب خلاصة الاقوال في معرفة الرجال.

9 . الحاج الميرزا النوري وهو حسين بن محمد تقى وكان من اساطين العلم وقد خص المجلد الثالث من كتابه مستدرك الوسائل في معرفة طبقات الرجال وتراجمهم.

10 - زين الدين بن علي الملقب بالشهيد الثاني ترك مؤلفات قيمة في علمي الرجال والدراية.

11. الماحوزي وهو سليمان بن عبد الله البحراني له عدة مؤلفات منها: كتاب معراج الكمال الى معرفة الرجال وكتاب البلغة في الرجال.

12. السيد مصطفى التفرشي ألف كتابا اسمه نقد الرجال (62).

13. الشيخ محمد العاملي التبنيني وهو رجالي متبحر في علم الجرح والتعديل، ويدل على ذلك مصنفاته الجلية. من مؤلفاته كتاب في الرجال أطلق عليه اسم (الجامع للأقوال في أحوال الرجال). وله ايضا كتاب (سنن الهداية في علم الدراية) ويعد الرجل من علماء القرن الحادي عشر (63).

ومن خلال ما مر علينا في هذا المبحث يتضح ان اعتقاد البعض من مخالفينا قديما وحديثا بعدم وجود إثر واضح للبحوث الرجالية فضلا عن رجال الجرح والتعديل عند الامامية هو اعتقاد باطل وقول يجانب الحقيقة وان تعبيرهم بان لا سلف لنا ولا مصنف هو قول من ليس له علم ولا أدنى اطلاع او معرفة بأخبار ومنازل وتاريخ أهل العلم من السلف الصالح.

نتائج البحث: ومن خلال هذا البحث توصلنا الى النتائج التالية:

1. ان بوادر علم الجرح والتعديل قد ظهرت في زمن النبي (ص) حيث حذر من وجود الكذابين والمنافقين وان اول من اشار الى هذا

العلم واحراز الالتزام العلمي به على نحو العمل هو الامام علي بن ابي طالب (ع).

2. ذكر علماء الرجال من الامامية اسبابا لجرح الرواة وتعديلهم وشروطا لقبول خبر الراوي.

3. تعتبر الفاظ المدح التي تبلغ حد التوثيق اسبابا دالة على التزكية والتعديل والفاظ الذم تعتبر اسبابا للجرح.

4. ان ألفاظ الجرح والتعديل التي أطلقها العلماء والباحثون المختصون في علم الرجال على الرواة كثيرة ومتفاوتة بحسب أحوالهم؛ لذا رتب في مراتب أطلقوا عليها مراتب الجرح والتعديل.
5. وقع الاختلاف بين علماء الامامية من الأصوليين والإخباريين في مشروعية الجرح بين قائل بالجواز وقائل بالمنع.
6. هناك قولان في حال وقوع التعارض بين الجرح والتعديل الاول: تقديم الجرح على التعديل، والثاني: القول بالرجوع الى المرجحات.
7. ان اعتقاد البعض من المخالفين قديما وحديثا بعدم وجود أثر واضح للبحوث الرجالية فضلا عن رجال الجرح والتعديل عند الامامية هو اعتقاد باطل وقول يجانب الحقيقة.

الهوامش:

- ينظر: المجلسي، بحار الأنوار : ج2، ص225.
- سورة الحشر، الآية 7.
- ينظر: البصري، فائق المقال في الحديث والرجال : ج2، ص1.
- ينظر: حب الله، منطق النقد السندي : ج 1، ص 9.
- الحجرات الآية 6.
- الجرجاني، التعريفات: ج1، ص38.
- الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس: ج1، ص571.
- ينظر: الحسيني الكفومي، كتاب الكليات: ج1، ص796. و ينظر: المنتزعي النجف آبادي، نهاية الاصول: ج1، ص148.
- سورة الكهف، الآية 84.
- ينظر: الجرجاني، التعريفات: ج1، ص38 و الكفومي، الكليات: ج1، ص795.
- ينظر: المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف: ج1، ص395.
- ينظر: الأنصاري أبو يحيى، الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة: ج1، ص72.
- الفراهيدي، العين: ج1، ص182.
- سورة الانعام، الآية 60.
- ينظر: عتر، اصول الجرح والتعديل: ص7.
- ابن منظور، لسان العرب: ج2، ص422.
- الجوهري، الصحاح في اللغة: ج1، ص86.
- ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ج2، ص422.
- ينظر: عتر، اصول الجرح والتعديل: ص7.
- ينظر: ابن الاثير، جامع الاصول : ج1، ص126.
- ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ج11، ص432.
- ينظر: عتر، اصول الجرح والتعديل: ص8.
- ينظر: المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف: ج1، ص100.
- ينظر: مجموعة من العلماء والباحثين، الموسوعة العربية العالمية: ص10.
- سورة المنافقون، الآية4.
- سورة الحشر، الآية7.
- ينظر: الكليني، الكافي : ج1، ص65. ينظر: الهاللي، كتاب سليم بن قيس الهاللي العامري، ص183. ينظر: المجلسي، بحار الانوار: ج2، ص228. ينظر: الطبري، محمد بن جرير، دلائل الامامة: ج1، ص32.

- ينظر: الدرازي البحراني، سداد العباد ورشاد العباد: ج17، ص36.
- ينظر: حب الله، منطق النقد السندي: ج 1، ص 10.
- ينظر: النجفي، نصوص الجرح والتعديل: ج1، ص 89.
- ينظر: الخاقاني، رجال الخاقاني: ج1، ص2.
- ينظر: ابن زين الدين، التحرير الطاووسي: ص9.
- سورة هود، الآية 113.
- سورة الحجرات، الآية 6.
- ينظر: النجفي، نصوص الجرح والتعديل: ج 1، ص 44.
- المصدر السابق: ج1، ص42.
- المصدر نفسه: ج 1، ص 42.
- ينظر: النجفي، نصوص الجرح والتعديل: ج 1، ص 45.
- المصدر السابق: ج 1، ص 46.
- نظر: آهكران، محمد رسول، ورجبي، حسين، بحث بعنوان: التصويب والتخطئة عند اهل السنة، مجلة ميسان للدراسات الأكاديمية، ص122.
- ينظر: المامقاني، مقباس الهداية في علم الدراية: ج2، ص43.
- ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ج1، ص 39. ينظر: السبحاني، دروس موجزة في علمي الرجال والحديث: ص26.
- ينظر: ابن الاثير، جامع الأصول من أحاديث الرسول: ج10، الحديث رقم 7998.
- ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ج1، ص 50. ينظر: السبحاني، دروس موجزة في علمي الرجال والحديث: ص34.
- ينظر: المامقاني، مقباس الهداية: ج2، ص170.139. ينظر: السبحاني، دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ص148.
- ينظر: المامقاني، مقباس الهداية: ج2، ص293. ينظر: السبحاني، دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ص155.
- ينظر: مجموعة من العلماء والباحثين، الموسوعة العربية العالمية ص9-10.
- ينظر: البصري، فائق المقال في الحديث والرجال: ج4، ص12.
- ينظر: مجموعة من العلماء والباحثين، الموسوعة العربية العالمية: ص9-10.
- ينظر: البصري، فائق المقال في الحديث والرجال: ج4، ص12.
- ينظر: السبحاني، دروس موجزة في علمي الرجال والدراية: ج8، ص14.
- ينظر: البيهقي، العروة الوثقى: ج4، ص83.
- ينظر: البهائي العاملي، مشرق الشمسين: ج1، ص12.
- ينظر: الخاقاني، رجال الخاقاني: ج1، ص83.
- ينظر: ابن زين الدين، التحرير الطاووسي: ج1، ص9.
- ينظر: العاملي، بحوث في فقه الرجال: ج1، ص23.
- ينظر: الخاقاني، رجال الخاقاني: ج1، ص7.
- ينظر: الابطحي، تهذيب المقال: ج 1 ص19. ينظر: العبدالله، تاريخ علم الرجال: ج1، ص120.
- ينظر: الفاني الاصفهاني، بحوث في علم الرجال: ج1، ص24.
- ينظر: ابن الغضائري، الرجال لابن الغضائري: ج2، ص1.
- ينظر: الخاقاني، رجال الخاقاني: ج1، ص9.
- ينظر: الصدر، تكملة أمل الامل: ج1، ص333.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

- 1- الأبطحي، السيد محمد علي (1417 هـ ق)، تهذيب المقال، الطبعة الثانية - مصححة قم المقدسة.
- 2- ابن الأثير، أبو السعادات (555-630 هـ) جامع الأصول من أحاديث الرسول، تحقيق: عبد القادر الأرئوطي، نشر مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى، طبع دار الفكر 1969م.
- 3- ابن زين الدين، الشيخ حسن صاحب المعالم (1411 هـ ق)، التحرير الطاووسي، تحقيق: فاضل الجواهري، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، مطبعة سيد الشهداء (ع) - الطبعة: الأولى، قم المقدسة.
- 4- ابن الغضائري، احمد بن الحسين (1422 ق / 1380 ش)، الرجال، تحقيق: السيد محمد رضا الجلاي، الناشر: دار الحديث، الطبعة: الأولى، دار الحديث للطباعة والنشر - قم.
- 5- ابن منظور، محمد بن مكرم (2016)، لسان العرب، الناشر دار المعارف، مطبعة دار المعارف.
- 6- الأنصاري، أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا (1411 هـ)، الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة، الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت، الطبعة الأولى.
- 7- البصري، مهذب الدين أحمد بن عبد الرضا (1422 هـ . ق)، فائق المقال في الحديث والرجال، نشر مؤسسة العلم والثقافة / دار الحديث، طبعة إيران - قم.
- 8- البهائي العالمي، محمد بن الحسين (1321 هـ)، مشرق الشمسين، منشورات مكتبة بصيرتي - قم، الطبعة الأولى.
- 9- أنهكران، محمد رسول، و رجبي، حسين (2022)، بحث بعنوان: التصويب والتخطئة عند اهل السنة، مجلة ميسان للدراسات الأكاديمية، مجلد 21، العدد 42.
- 10- الجرجاني، علي بن محمد (1983م)، التعريفات، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى.
- 11- الجوهري، ابو نصر اسماعيل بن حماد (1987 م)، الصحاح في اللغة، نشر دار العلم للملايين / بيروت، الطبعة الرابعة.
- 12- حيدر، حب الله (2017 م)، منطق النقد السندي (بحوث في قواعد الرجال والجرح والتعديل)، مؤسسة النشر العربي في بيروت، الطبعة الأولى.
- 13- الخاقاني، الشيخ علي (1404 هـ)، رجال الخاقاني، تحقيق: السيد محمد صادق بحر العلوم، الناشر: مركز النشر - مكتب الاعلام الاسلامي، الطبعة: الثانية.
- 14- الخوئي، ابو القاسم الموسوي (1413 هـ - 1992 م)، معجم رجال الحديث، الطبعة الخامسة، الناشر: مؤسسة الامام الخوئي الاسلامية.
- 15- الدرازي البحراني، حسين بن محمد بن أحمد بن إبراهيم (1416 هـ)، سداد العباد ورشاد العباد، دار الارشاد العامة- البحرين.
- 16- الزبيدي، مرتضى، محمد بن محمد بن عبد الرزاق (2011 م)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- 17- السبحاني، جعفر (1421 هـ)، دروس موجزة في علمي الرجال والدراية، طبع المركز العالمي للدراسات الاسلامية، نشر مؤسسة الإمام الصادق (ع)، قم - إيران.
- 18- الصدر، السيد حسن (1406 هـ)، تكملة أمل الامل، تحقيق: السيد احمد الحسيني نشر: مكتبة آية الله المرعشي - قم طبع: مطبعة الخيام، قم - إيران.
- 19- الطبري، محمد بن جرير (1413 هـ)، دلائل الامامة، الناشر (بعثت)، قم - إيران.
- 20- الطريحي، فخر الدين (1970 م)، مجمع البحرين، الناشر كتاب فروشي بوزر جمهري، طهران - إيران.

21. العامري الكوفي، سليم بن قيس (1428 هـ . ق)، كتاب سليم بن قيس الهلالي العامري الكوفي، تحقيق محمد باقر الانصاري، نشر (دليل ما)، الطبعة الخامسة، قم - إيران.
22. العاملي، السيد علي حسين مكي (1994 م - 1414 هـ)، بحوث في فقه الرجال، الطبعة الثانية، مؤسسة العروة الوثقى برج البراجنة - شارع حاطوم، بيروت - لبنان.
23. عبدالله، حسين الراضي (١٤٢١ هـ. ق)، تاريخ علم الرجال، الناشر مؤسسة البلاغ، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى.
24. عتر، نور الدين (2019 م)، اصول الجرح والتعديل، دار المنهاج القويم، دمشق - سوريا.
25. الفاني الاصفهاني، العلامة السيد علي (1994 م - 1414 هـ)، بحوث في علم الرجال، الطبعة الثانية، مؤسسة العروة الوثقى برج البراجنة - شارع حاطوم، بيروت - لبنان.
26. الفراهيدي، الخليل بن أحمد (2007 م)، العين، نشر مكتبة الهلال.
27. الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني (1419 هـ - 1998 م)، كتاب الكليات، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان.
28. الكليني الرازي، ابي جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق (١٣٨٨ هـ)، الكافي، تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الاسلامية، طهران - إيران، الطبعة: الثالثة.
29. المامقاني، الشيخ عبد الله (1411 هـ)، مقياس الهداية في علم الدراية، تحقيق: محمد رضا المامقاني، نشر مؤسسة آل البيت لأحياء التراث، الطبعة الاولى، قم - إيران.
- 30 - المجلسي، محمد باقر (1616 هـ)، بحار الأنوار، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان.
31. مجموعة من العلماء والباحثين (1999 م)، الموسوعة العربية العالمية، نشر مؤسسة اعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية.
32. المناوي، محمد عبد الرؤوف (1410 هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، دار الفكر المعاصر، بيروت - دمشق، الطبعة الأولى.
33. المنتظري النجف آبادي، حسين علي (1955 م. 1375 هـ قمرى)، نهاية الاصول، نشر مطبعة الحكمة، قم - إيران.
34. النجفي، الشيخ محمود درياب (1430 هـ . ق)، نصوص الجرح والتعديل، الناشر: مجمع الفكر الإسلامي، الطبعة: الأولى، مطبعة خاتم الانبياء، قم - إيران.
35. اليزدي، السيد محمد كاظم (١٤١٧ هـ)، العروة الوثقى، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي / قم، الطبعة: الأولى.